

تقرير الحوكمة ٢٠١٦



سمو الشيخ
حمد بن خليفة آل ثاني
الأمير الوالد



سمو الشيخ
تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني
أمير البلاد القطري

تقرير الحوكمة

لعام ٢٠١٦

نبذة عامة:

كجزء من متطلبات الالتزام بنظام حوكمة الشركات المدرجة، الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وتعليمات السادة مصرف قطر المركزي يتوجب على بنك الدوحة كشركة مساهمة قطرية مدرجة في بورصة قطر الإفصاح عن مدى التزامه بهذا النظام، حيث يؤمن بنك الدوحة بأن التطبيق السليم لنظام ومبادئ حوكمة الشركات هو ضرورة لمساعدة البنك في تحقيق أهدافه وتحقيق أفضل مستويات الأداء بالإضافة إلى تحسين بيئة العمل الداخلية والخارجية للبنك وحفظ حقوق اصحاب المصالح وتوزيع الواجبات والمسؤوليات بطريقة مثلى.

وخلال هذا العام حرص بنك الدوحة على تعزيز هيكل الحوكمة من خلال تطبيق أدلة السياسات والإجراءات الخاصة بالحوكمة واتباع افضل الممارسات المتبعة بهذا الشأن. هذا ويلخص هذا التقرير إجراءات الحوكمة لدى بنك الدوحة لعام ٢٠١٦ وفقاً لمتطلبات الإفصاح الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية والسادة مصرف قطر المركزي، علماً بأن هيئة قطر للأسواق المالية قد تبنت في هذا النظام مبدأ الالتزام والتفسير وذلك كما هو موضح أدناه:

تشكيل مجلس الإدارة:

يتكون مجلس إدارة البنك من سبع أعضاء على النحو التالي:

- رئيس مجلس الإدارة
 - نائب رئيس مجلس الإدارة
 - العضو المنتدب
 - ٤ أعضاء غير تنفيذيين من ضمنهم عضو مستقل يستوفي متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية
- نورد فيما يلي ملخص عن المؤهلات العلمية والخبرة العملية لكل عضو من أعضاء المجلس:

الشيخ فهد بن محمد بن جبر آل ثاني

- رئيس مجلس الإدارة
- رئيس اللجنة التنفيذية
- تاريخ التعيين في المجلس: ٣ يونيو ١٩٩٦
- المؤهل العلمي/ الخبرة: خريج الأكاديمية الملكية ساندهيرست، المملكة المتحدة
- العضوية في المجالس الأخرى: عضو مجلس إدارة مجموعة الخليج التكافلي.
- الملكية: ٤,٣٣٩,٧٥٣ سهماً بنسبة ١,٦٨٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٤,٣٣٩,٧٥٣ سهماً كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
- الحضور: حضر ٦ اجتماعات مجلس إدارة

السيد أحمد عبد الرحمن يوسف عبيدان

- نائب رئيس مجلس الإدارة
- عضو في اللجنة التنفيذية
- تاريخ التعيين في المجلس: ٢٠ أبريل ١٩٨٢

- المؤهل العلمي / الخبرة: مدير عام مؤسسة الواحة للتجارة والمقاولات الملكية: ٤,٣٤٦,٢٠٣ سهما بنسبة ١,٦٨٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٤,٣٠٦,٢٠٣ سهماً كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
- الحضور: حضر ٥ اجتماعات مجلس ادارة

الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن جبر آل ثاني

- العضو المنتدب
- رئيس لجنة السياسات والتطوير والمكافآت ولجنة الترشيحات والحوكمة
- عضو باللجنة التنفيذية
- تاريخ التعيين في المجلس: ٢١ ديسمبر ١٩٧٨
- المؤهل العلمي / الخبرة: بكالوريوس هندسة مدنية، جامعة ميسوري، الولايات المتحدة الأمريكية.
- العضوية في المجالس الأخرى: رئيس مجلس إدارة الشركة القطرية للصناعات التحويلية، رئيس مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار «ممثلاً عن دولة قطر» وعضو مجلس إدارة الشركة الوطنية للإجارة القابضة.
- الملكية: ٤,٩٨٨,٦١٧ سهما بنسبة ١,٩٣٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٤,٩٨٨,٦١٧ سهماً كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
- الحضور: حضر ٦ اجتماعات مجلس ادارة

الشيخ عبد الله محمد بن جبر آل ثاني

- عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي
- رئيس لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام وتقييم المخاطر
- عضو في لجنة الترشيحات والحوكمة
- تاريخ التعيين في المجلس: ٢٠ أبريل ١٩٨٢
- العضوية في المجالس الأخرى: رئيس مجلس إدارة مجموعة الخليج التكافلي
- الملكية: ١,٩٣٧,٧٩٢ سهما بنسبة ٠,٧٥٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ١,٩٣٧,٧٩٢ سهماً كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
- الحضور: حضر ٣ اجتماعات مجلس ادارة

السيد أحمد عبد الله الخال

- عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي ومستقل (حسب متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية)
- عضو في لجنة السياسات والتطوير والمكافآت ولجنة التدقيق ومتابعة الالتزام وتقييم المخاطر.
- تاريخ التعيين في المجلس: ٣ مارس ٢٠١٤
- المؤهل العلمي: اقتصاد وعلوم سياسية

- الخبرة: رجل أعمال
- الملكية: ١,٩٣٩,٩٩٣ سهماً بنسبة ٠,٧٥٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ١,٩٣٩,٩٩٣ سهماً كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
- الحضور: حضر ٦ اجتماعات مجلس ادارة

السيد محمد محمد عبد الله المانع

- عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي
- عضو في لجنة الترشيحات والحوكمة
- تاريخ التعيين في المجلس: ١٣ أبريل ١٩٩٩
- العضوية في المجالس الأخرى: نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة شركات محمد حمد المانع، عضو مجلس إدارة الشركة القطرية العامة للتأمين وإعادة التأمين، عضو مجلس إدارة شركة قطر الوطنية للملاحة والنقل المحدودة.
- الملكية: ٤,٠٥٨,٩٠١ سهماً بنسبة ١,٥٧٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٤,٠٥٨,٩٠١ سهماً كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
- الحضور: حضر ٤ اجتماعات مجلس ادارة

الشيخ فلاح بن جاسم بن جبر آل ثاني ممثلاً عن شركة جاسم وفلاح للتجارة والمقاولات

- عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي
- عضو في لجنة السياسات والتطوير والمكافآت واللجنة التنفيذية
- تاريخ التعيين في المجلس: ٢٧ فبراير ٢٠١١
- الخبرة: وزير سابق – الخدمة المدنية وشؤون الإسكان
- العضوية في المجالس الأخرى: رئيس مجلس إدارة الشركة الوطنية للإجارة القابضة.
- الملكية: ٢,٥٨٣,٧٢٢ سهماً بنسبة ١٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٢,٥٨٣,٧٢٢ سهماً كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
- الحضور: حضر ٦ اجتماعات مجلس ادارة

علماً بأن بداية الدورة الحالية للمجلس بدأت بتاريخ ٣ مارس ٢٠١٤ وتستمر لمدة ثلاث سنوات من خلال الانتخاب في الجمعية العامة العادية للمساهمين.

الإدارات التابعة للمجلس

المستشار القانوني وسكرتير مجلس الإدارة: السيد مختار الحناوي

- التحق السيد مختار الحناوي ببنك الدوحة عام ٢٠٠٢ كمستشار قانوني تابع لمجلس الإدارة وتم تعيينه كذلك سكرتيراً لمجلس الإدارة في العام ٢٠٠٧ ولديه خبرة تزيد عن ٢٩ عاماً وعمل في مكاتب المحاماة قبل التحاقه بالبنك.

- السيد مختار الحناوي حاصل على شهادة ليسانس حقوق من جامعة عين شمس منذ عام ١٩٨٧ وعلى دبلومه في القانون عام ١٩٨٨ ويفي بجميع متطلبات النظام المتعلقة بشغله لهذا المنصب.

رئيس إدارة الالتزام : السيد جمال الشولي

- التحق السيد جمال الشولي ببنك الدوحة عام ١٩٩٧ كرئيس لإدارة التدقيق الداخلي ومن ثم رئيساً لإدارة الالتزام منذ العام ٢٠٠٢ وحتى تاريخه ولديه خبرة تزيد عن ٣٥ عاماً وقد عمل في التدقيق الخارجي قبل التحاقه بالبنك. ويندرج تحت إدارة الالتزام وحدة مراقبة الالتزام ووحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهو يعمل بشكل مستقل عن الإدارة التنفيذية ويتبع لمجلس الإدارة.
- السيد جمال الشولي حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة وإدارة الأعمال من الجامعة الأردنية عام ١٩٨١.

رئيس إدارة التدقيق الداخلي: السيد محمد داوود

- التحق السيد/ محمد داوود ببنك الدوحة في عام ٢٠١٢ كنائب مدير إدارة التدقيق الداخلي وعين رئيس لدائرة التدقيق الداخلي عام ٢٠١٦ ولديه خبرة تزيد عن ٢٤ عاماً في مجال المصارف والمؤسسات المالية قبل التحاقه ببنك الدوحة.
- السيد/ محمد داوود حاصل على درجة الدكتوراه في التمويل.

الادارة التنفيذية

- تتمثل الادارة التنفيذية في البنك من الرئيس التنفيذي ومساعديه ورؤساء الدوائر التنفيذية. التالي السيرة الذاتية للرئيس التنفيذي ومسؤولي الدوائر، علماً بان اي من المسؤولين لا يملكون اي مساهمات او حصص في اسهم البنك.

الرئيس التنفيذي: الدكتور راهفان سيتارامان

- التحق الدكتور سيتارامان ببنك الدوحة عام ٢٠٠٢ كمساعد مدير عام، ومن ثم عُيّن رئيساً تنفيذياً للبنك عام ٢٠٠٧ وحتى تاريخه، ولديه خبرة تزيد عن ٣٦ عاماً، وقد عمل في عدة بنوك ومؤسسات قبل التحاقه ببنك الدوحة منها بنك مسقط.
- الدكتور/ سيتارامان حاصل على شهادة البكالوريوس في التجارة من الهند حامل «ميدالية ذهبية»، وهو محاسب قانوني معتمد، وحاصل أيضاً على عدة شهادات دكتوراه من عدة جامعات رائدة في العالم من بينها شهادتي دكتوراه في الفلسفة PHD.

رئيس إدارة مخاطر الائتمان: السيد خالد لطيف

- التحق السيد خالد لطيف ببنك الدوحة عام ١٩٩٠ وقد شغل عدة مناصب منذ التحاقه بالبنك ولديه خبرة تزيد عن ٣٣ عاماً وقد عمل لعدة سنوات قبل التحاقه بالبنك في القطاع المصرفي والقطاعات الأخرى في باكستان.
- السيد خالد لطيف حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال من باكستان.

رئيس مجموعة الخزينة والاستثمار: السيد ديفيد ويتكروف

- التحق السيد ويتكروف ببنك الدوحة عام ٢٠١٥ متولياً رئيس الخزينة والاستثمار ولديه خبرة تزيد عن ٢٠ عاماً وقد عمل في عدة مؤسسات مالية ومصرفية قبل التحاقه بالبنك.
- السيد ديفيد ويتكروف حاصل على دبلوم بالدراسات العليا في العلوم الاكتوارية من لندن.

رئيس مجموعة الخدمات المصرفية التجارية: السيد شيروسيري كريشانان

- التحق السيد/ شيروسيري كريشانان ببنك الدوحة عام ٢٠٠٠ متولياً منصب مدير تنفيذي في دائرة الخدمات المصرفية التجارية ولديه خبرة تزيد عن ٣٢ عاماً وعمل في عدة بنوك ومؤسسات مالية قبل التحاقه ببنك الدوحة.
- السيد/ شيروسيري كريشانان حاصل على درجة الماجستير في إدارة البنوك.

رئيس المجموعة المالية: السيد ديفيد تشالينور

- التحق السيد ديفيد تشالينور ببنك الدوحة عام ٢٠٠٨ متولياً منصب رئيس المجموعة المالية ولديه خبرة تزيد عن ٢٢ عاماً وعمل في عدة مؤسسات مالية كبيرة في استراليا قبل التحاقه ببنك الدوحة.
- السيد ديفيد تشالينور حاصل على درجة البكالوريوس في الاقتصاد من إنجلترا وعضو في معهد المحاسبين القانونيين في إنجلترا وويلز.

رئيس مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد: السيد/ غول عباس خان

- التحق السيد/ غول عباس خان ببنك الدوحة عام ٢٠١٦ كرئيس مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد ولديه خبرة تزيد عن ١٨ عاماً وقد عمل في عدة بنوك ومؤسسات مالية.
- السيد/ غول عباس خان حاصل على بكالوريوس ودبلوم متخصص بالاقتصاد وعلم الاجتماع.

رئيس مجموعة الخدمات المصرفية الدولية: السيد/ فرانك هامر

- التحق السيد/ فرانك هامر ببنك الدوحة عام ٢٠١٦ كرئيس مجموعة الخدمات المصرفية الدولية. لدى السيد/ فرانك خبرة تزيد عن ٢٣ عاماً وقد عمل في مجال البنوك قبل التحاقه بالبنك.
- السيد/ فرانك هامر حاصل على ماجستير إدارة أعمال وشهادة محاسب قانوني.

رئيس مجموعة الموارد البشرية: الشيخ محمد عبد الله محمد آل ثاني

- التحق الشيخ محمد عبد الله آل ثاني ببنك الدوحة عام ٢٠١٥ كرئيس مجموعة الموارد البشرية ولديه خبرة تزيد عن ٢٤ عاماً وعمل بعدة مناصب في القطاع المالي وقطاعات أخرى قبل التحاقه ببنك الدوحة.
- الشيخ محمد عبد الله آل ثاني حاصل على شهادة بكالوريوس في العلوم.

فروع البنك ومكاتب التمثيل والشركات التابعة:

يملك البنك داخل دولة قطر تسعة وعشرون فرعاً بالإضافة إلى تسع فروع إلكترونية وسبع مكاتب دفع. وعلى الصعيد الدولي، يوجد للبنك ستة فروع في كل من إمارة دبي وإمارة أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة و فرع بدولة الكويت وثلاثة فروع في الهند، هذا بالإضافة إلى ثلاثة عشر مكتبا تمثيلية في كل من سنغافورة وتركيا واليابان والصين والمملكة المتحدة وكوريا الجنوبية وألمانيا وأستراليا وكندا وهونج كونج وجنوب أفريقيا وإمارة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة وبنغلاديش.

كما ويمتلك البنك أيضا شركة بنك الدوحة للتأمين وهي شركة تابعة مملوكة للبنك بالكامل إضافة إلى حصة استراتيجية بنسبة ٤٤,٢٪ من رأس مال إحدى شركات الوساطة الهندية والتي أصبحت فيما بعد تسمى بشركة الدوحة للوساطة والخدمات المالية وتمارس نشاطها في أعمال الوساطة وإدارة الموجودات. ويمتلك أيضاً شركة الدوحة للتمويل المحدودة المسجلة في جزيرة كايمان، بغرض إصدار سندات دين بالنيابة عن البنك.

ملكية الاسهم:

تنوزع ملكية اسهم بنك الدوحة بحسب الجنسيه كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ على النحو التالي:

الجنسيه	عدد الاسهم	النسبه
قطر	٢٢٤,٠٦٧,١٧٣	٨٦,٧٢٪
مجلس التعاون	٨,٩٠٥,٧٠٥	٣,٤٥٪
دول عربيه	٢,٤٩٧,٩٩٧	٠,٩٧٪
اسيا	٤,٦٠٣,٤٨٧	١,٧٨٪
اوروبا	٧,٣٩٣,٠٣٧	٢,٨٦٪
افريقيا	٩١,٩٢٥	٠,٠٤٪
امريكا	٩,٠٤٢,٨٢٩	٣,٥٠٪
اخرى	١,٧٧٠,٠٩٩	٠,٦٨٪
المجموع	٢٥٨,٣٧٢,٢٥٢	١٠٠٪

بلغ عدد المساهمين ٣٢٤٦ مساهما كما في ٢٠١٦/١٢/٣١ وقد بلغت مساهمة الحكومة ممثلة بشركة قطر القابضة بمساهمة ١٦,٦٨٪ ولا يوجد اي مساهم اخر يملك اكثر من ٢٪ وذلك وفق النظام الاساسي للبنك.

رقم المادة	رقم الرشد	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق	تطبيقات الحوكمة	تقرير عدم الالتزام	
المادة (٣): جوب التزام الشركة بمبادئ الحوكمة	١٢/٣	على المجلس التأكد من التزام الشركات المدرجة بالسوق الرئيسية بالمبادئ المصوص عليها بهذا اللظام.	✓			يحرص بنك الدعوة على تعزيز هكل الحوكمة من خلال اعتماد مجلس الإدارة الألية السياسات والجراءات الخاصة بالحوكمة ونشر مخطط العمل المتبعة لهذا الشأن، ومقفا لمخططات الإفصاح الصادرة عن هيئة قطر للتسويق المالي و السادة مصرف قطر المركزي	
	١٢/٣	على المجلس أن يراجع ويحدد تطبيقات الحوكمة التي يعتمدها وأن يراجعها بصورة منتظمة، على المجلس أن يراجع ويطور باستمرار قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة والسياسات والجراءات الداخلية الأخرى التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها.	✓			تتم تعريف واجبات ومسؤوليات المجلس كما هي واحدة ومبتليق المجلس، وقد تم نشر الوثيقة على موقع بنك الدعوة الإلكتروني، ووضعها متناول المساهمين للاطلاع عليها قبل اجتماع الجمعية العامة.	
المادة (٤): مبتليق المجلس	١٢/٤	على المجلس أن يعتمد مبادئه الأساسية يحدد المبتليق بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضائه التي يجب أن ينفذونها لتقيد انما، ويجب أن يتابع المبتليق المحذور ومقفا لاحكام هذا اللظام ومطبقا للتموج الاستراتيجي المقدمه، وأن يؤخذ بعين الاعتبار عدد مراتجة المبتليق إلى التعديلات التي يحد أن تجريها الهيئة من وقت لآخر، ويجب نشر مبتليق مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني وجميعه متوافرا للجمهور.	✓			ان المجلس الإدارة هو المسؤول الأول عن البنك وعن توفير الرقادة الفعالة للإشراف على محكم الأعمال ونمطتها وتحقيق الاتباع بطريقة فعالة ومستدامة.	
	١٢/٥	يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعال ويكون مسؤوليه جماعيه عن الإشراف على إدارة الشركة بطريقة المساييه.	✓			ان واجبات ومسؤوليات المجلس متوافقة مع متطلبات نظام الحوكمة الهيمه قطر للتسويق المالي و السادة مصرف قطر المركزي والعطفي المجالات التاليه:	
	١٢/٥	بالإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولياته المصوص عليها في مبتليق مجلس إدارة الشركة، يتولى المجلس المهام التاليه:	✓			الاستراتيجية الحوكمة الالتزام إدارة المخاطر المصالحات وفوضيها الندفق الداخلي والخارجي لجان المجلس مواحد سلوالم المجلس هكل المجلس اجتماعات المجلس مطليات عضويه المجلس	
	١٢/٥	المواقفه على الأهداف الاستراتيجية للشركة، تعيين المحدث، لتحديد مكافاتهم وحققيه استراتيجيه ومراجعة أداء الإدارة ووضع خطط التعاقب على إدارة الشركة (Succession Planning).	✓			هذا وقد تم تحديد وتعزيز واجبات كل عضو من أعضاء المجلس في المجلس في الوصف الوظيفي الذي تم لعدده لهذا الغرض، كما طلب أيضا من كل عضو في المجلس أن يوفر الوقت الكافي للقيام بالواجبات المطلوبة منه، علمه بأن الالتزام عضو مجلس الإدارة بتوفير الوقت الكافي ليس التزاما تعاقبا إلا أنه امر مفهوم ومعترف عليه من قبل جميع الأعضاء.	
	١٢/٥	التأكد من تفقد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة، والتأكد التأسيسي للشركة ونظامها التأسيسي، كما يتحمل المجلس مسؤوليه حماية الشركة من الأفعال والممارسات غير القانونية أو التعسقيه أو غير المساييه.	✓			ومما يلي الأذوار والمسؤوليات العامة لأعضاء المجلس كما هي في سياسة الحوكمة المعتمده:	
المادة (٥): مهمه المجلس ومسؤولياته	١٣/٥	يقع المجلس تفويض بعض من صلاحياته إلى لجان خاصه في الشركة وتشكل تلك اللجان خاصه لهدف اجراء عمليات محدده ومهام عملها ومقفا لتعيينات حثيه وواضحه تتعلق بطبيعته المهمه وفي جميع الأحوال يرفع المجلس مسؤوله عن جميع الصلاحيات أو السلطات التي موصفها وعن أعمال تلك اللجان.	✓			وتقوم العضو المنتدب في الإشراف على الرئيس التنفيذي البنك التطبيق مقارنته وتوجيهات المجلس، ويتولى المجلس تحديد اختصاصات واجبات العضو المنتدب والرئيس التنفيذي ومسؤولياتهما واثيه بتدريم تقاريرهما إلى رئيس المجلس والمجلس.	
	١٣/٥	تحقق المجلس تفويض بعض من صلاحياته إلى لجان خاصه في الشركة وتشكل تلك اللجان خاصه لهدف اجراء عمليات محدده ومهام عملها ومقفا لتعيينات حثيه وواضحه تتعلق بطبيعته المهمه وفي جميع الأحوال يرفع المجلس مسؤوله عن جميع الصلاحيات أو السلطات التي موصفها وعن أعمال تلك اللجان.	✓			الموافقه على الهكل التنظيمي للبنك وعلى السياسات والصلاحيات الممنوحة للجان المختلفة والرداه للتعديله وعلى الالتزامات الماليه التي تتجاوز الصلاحيات الممنوله للجان المبتليقه عن المجلس والرداه للتعديله والموافقه على سياسه المخاطر الحاصه بالترئيس التنفيذي والموظفين المعتمده من قبل اللجنة ذات الصلة المبتليقه عن المجلس، وعلى المبادرات الاستراتيجية بما فيها مبادرات الأعمال الجديده والاستثمارات الترتيبيه وصقله الاستثمارات وعلى ادله سياسات وجراءات البنك بشكل دوري والموافقه أيضا على الموازنة السنويه للبنك وعلى توصيات اللجان المبتليقه من المجلس بالصلاحيه التي تعينها الرئيس التنفيذي وكبار المسؤولين في البنك بما مفهم مسؤولي الالتزام والبيع والرئيس التنفيذي الداخلي.	

	<ul style="list-style-type: none"> ✓ الدعوة لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية واعتماد اجده هذه هذه الاجماعيين بالاعتماد على رفع التصويت للجمعية العامة للموافقة على البراءة للتفدية الموقعة وحماية ريس وعطاء المجلس وتعيين المدقق الخارجي وبناد راس المال وتعديل النظام الأساسي للبنك وغيرها من البنود المدرجة ضمن قانون الشراكات. ✓ ماقية الاداء المالي للبنك والشركاء التابعة والاعتماد مع المدقق الخارجي للوقوف على اية مشكلات جوهرية قد تحدث موجودة واعمل على حلها. ✓ متابعة لجنة التدقيق بشأن الامتثال المتضمنة بالتدقيق الداخلي وقضايا الانزواء ومخاطبة عمل الاموال وامتثال الزهباب وقراري مصرف قطر المركزي والتدقيق الخارجي والبيانات المالية. ✓ التأكد من أن البنك يحتفظ بمتقوبات كافية من رأس المال والاحتياطيات وفقا للمعاري التجارية السنوية والتعليمات الرقابية المعممة. ✓ الاستفسار عن المشاكل المحتملة التي تصل إلى علم المجلس ومتابعتها والتأكد من معالجتها بشكل صحيح من قبل الادارة. ✓ الاشراف/ التأكد من تطبيق أنظمة البرمجة الداخلية السنوية من خلال لجنة التدقيق ومراقبة العمليات وتقييم اداء البنك وادارة المخاطر والتأكد من توفر الموارد المالية والبيئية اللازمة والكافية لتحقيق اهداف البنك ✓ الاشراف اتمام على حكومة الشراكات في البنك والموافقة على سياسات الحكومة (رما في ذلك سياسات تغارب المصالح واستغلال المعلومات الداخلية السرية للبنك للتحقيق لصالح شخصية أو للغير) والبيادى المفترحة من قبل الادارة المتجددة والمستشارين الخارجيين ومبايىء المهنة الاخلاقيه. ✓ مراجعة سياسات البنك الداخلية بشكل متكرر أو من خلال لجنة مخصصة بشكل دوري للتأكد من أنها كافية وملائمة ومتماشية مع التغيرات في المناخ الاموال الداخلية والاعتماد على السلطات الى الرئيس للتفدية وتوجيهات وقرارات المجلس، وتحديد اخصاصات وواجبات الرئيس التنفيذي الذي يتبع ان ريس المجلس والمجلس والمجلس والتأكد وشكل دوري من أن البنك ملتزم بالنظام الأساسي والقوانين الدولية والمحلية المعمول بها والتوافق والقبول ليس بما في ذلك نوازع مصرف قطر المركزي اضافة إلى تلقي التقارير والنظر في أي قضايا قانونية ترفع ضد البنك على مدارات منظمة ✓ تزويد المساهمين بالمعلومات بشكل منتظم، ابتداءً من الاتحاد القوارات في اجتماع الجمعية العامة والتأكد من المعاملة العادلة لجميع المساهمين وفقاً للقانون. ومن أن عملية التفاوضية وعلاقات الاطراف اصحاب المصلحة قيد التنفيذ بما في ذلك اجراءات الامتثال عن المعلومات والاصحاب الاضافة لضمان المسؤليات تجاه المساهمين والأفراد اصحاب المصلحة والاطراف الاخرى ذوي العلاقة داخل البنك والمجتمع ككل. ✓ مساهمة الادارة على معالجة قضايا الشراكات ذات العلاقة والتي يثيرها ممثلو المجلس ✓ تعيين مستشارين مستقلين لمساعدة المجلس في القيام بمهامه، والمجلس أن يتلقى امورا كافيًا من البنك والمصرف وممارات الادارية ذات العلاقة من اجل الاستعانة بالمستشارين المستقلين <p>البيانات المالية</p> <p>يتم إعداد البيانات المالية من قبل الادارة المتجددة، ويقوم المجلس بمراجعة وتقديم القوائم المالية للبنك والتصريحات الأخرى قبل الاعيان عليها للمساهمين. هذا ويوم التوقيع على الميزانية وهاية الدخل من قبل ريس مجلس الادارة واعطو الملتحق والرئيس التنفيذي.</p> <p>تقييم المجلس واللجان المنبثقة عنه</p> <p>تجري عملية التقييم الذاتي من قبل المجلس (من خلال لجنة التدقيق والحوكمة) حيث يقوم المجلس سنويا بتقييم اداء المجلس واللجان واداء الاعضاء.</p> <p>المعاملات الجوهرية التي تحتاج إلى موافقة المجلس:</p> <p>تتضمن عمليات مجلس الادارة الموافقة على المعاملات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ✓ الموافقة على التسهيلات الائتمانية التي تزيد قيمتها عن صلاحيات اللجنة التنفيذية ✓ الموافقة على مجلس الادارة ✓ الموافقة على السقوف الائتمانية للبيانات وبيانات المرسلين ✓ الموافقة على الاستثمارات التي تجاوز قيمتها صلاحية اللجنة التنفيذية المنبثقة عن مجلس الادارة ✓ الموافقة على الموازنة التخديرية السنوية للبنك ✓ الموافقة على الصفقات التي تجاوز صلاحية اللجنة التنفيذية المنبثقة عن مجلس الادارة ✓ التسهيلات الائتمانية المملوكة لاعضاء مجلس الادارة وعائلاتهم 										
--	---	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

		✓	
		✓	٧. التفتيد لقواعد الرقاص والمتطلبات الأخرى المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
		✓	د. التنسيق مع مجلس الإدارة والتفدية العليا ومدبر المالي في الشراكة أو الشخص الذي يتولى مهامه والاحتكاك بالمحققين الخارجيين مرة واحدة في السنة على الأقل.
		✓	هـ. دراسة أي مسائل مهمة وغير عادية تتضمنها أو سوف تتضمنها التقارير المالية والشهادات والبحث بدقة بأي مسائل يثيرها المدبر المالي في الشراكة أو الشخص الذي يتولى مهامه أو مسؤول الامتثال في الشراكة أو المحققون الخارجيون.
		✓	و. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر.
		✓	ز. متابعة نظام الرقابة الداخلي مع الإدارة وضمان أداء الإدارة وحياتها نحو تطوير نظام رقابة داخلي فعال.
		✓	ح. النظر في نتائج التحقيقات الأتيسية في مسائل الرقابة الداخلية الموحدة أياً منها أو المفردة بمبادرة من اللجنة وموافقة المجلس.
		✓	ط. ضمان التنسيق بين المحققين الداخليين والمحقق الخارجي وتزويد الموارد الضرورية والتحقق من معالية هيئة الرقابة الداخلية والإشراف عليها.
		✓	ي. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشراكة.
		✓	ك. مراجعة خطاب تعيين المحقق الخارجي وخطة عمله وأي الاستفسارات مهمة يظهرها من الإدارة العليا في الشراكة تتعلق بسجلات المحاسبة والحسابات المالية أو الخطة الرقابية وذلك بحدوث الردود التفصيلية، و تأمين الرد السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المحققين الخارجيين أو تقاريرهم.
		✓	م. وضع قواعد يتكفل من خلالها العاملون بالشراكة أن يبلغوا بسرعة شخو كهم حول أي مسائل يحتمل أن تثير أربية في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو حول أي مسائل أخرى وضمان وجود التبريرات المناسبة التي تسمح بإجراء تحقيق مستقل وعادل حول هذه المسائل مع ضمان منع العامل السريية والحماية من أي رد فعل سلبي أو حرز وافتراخ تلك القواعد على مجلس الإدارة لاتصلاها.
		✓	ن. الإشراف على تنفيذ الشراكة بقواعد السلوك المهني.
		✓	س. التأكد من أن قواعد العمل المتبعة بهذه المهام والصلاتيات كما فوضها لها مجلس الإدارة تطبق بالطريقة المناسبة.
		✓	ع. رفع تقرير الرقابة حول المسائل المصوص عليها في هذه المادة.
		✓	ف. دراسة أي مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة.

كما وتطر اللجنة في معالية إدارة البنك للمخاطر والرقابة الداخلية على التقارير المالية السنوية والمرددية والخططية وغيرها من التقارير الرقابية بما في ذلك أمن تكنولوجيا المعلومات والحصص. عن توصيات من الإدارة والمحققين الداخليين والمحققين الخارجيين بشأن ما إذا كانت الرقابة المالية والشعورية كافية وعملياً بما فيه، وتقوم اللجنة بالتأكد من أن الرقابة المالية والتقارير الصادرة هي على حدة يتفق مع المعايير والممارسات المحاسبية المحددة من قبل اللجنة مصفوفة خطر المخاطر، وهفئة خطر للشراكة المالية إضافة إلى الواقع الإرداعي المعمول بها لدى بورصة قطر ومع أنظمة الرقاص واية مصليات أخرى تتعلق بإعداد التقارير المالية.

لجنة اللجنة خلال العام ينتحل منتظم المتابعة لتقرير إدارة التدقيق الداخلي وإدارة الإدارة وإدارة المخاطر إضافة إلى التقارير الصادرة من المحققين الخارجيين وتقارير تعيين السادة مصرف قطر المركزي.

كما تستعرض اللجنة عروض التوسع لهذا الشأن لمجلس الإدارة لاختيار مراقبي الحسابات في كل سنة مالية وتقديم توصياتها بهذا الشأن لمجلس الإدارة لاختيار مراقبي الحسابات الآتية أو التحدث بالمراقب الحسابات الحالي بهدف توفير فهم المجلس برمج ترقية للجمعية العامة للمساهمين.

هذا ولجنة سبائية معتمدة بخصوصية التدقيق عن المخالفات والانتهاكات التي تلحق موظفي البنك على الكشيف الأوتيش عن أي أخطاء قد تؤثر سلباً على البنك ويتم الإخطار لجنة التدقيق واللائحة وتقوم المحاكم بالفحص الاحصائية وتقوم اللجنة بالتأكد من إجراء اللزوم صواب أي مخالفات ولا يوجد للجنة أي خدشات مع المجلس خلال عام ٢٠١٦، أو أمور هامة ذات تأثير مهم.

رقم المادة	رقم البند	نصوص المادة	اللائحة	اللائحة	لا يطبق	تعليمات الحكومة	تقرير عدم الالتزام
المادة (٢٠) مراقر الحسابات الحجاري	٤٢٠	يقوم مراقب حسابات (مدقق خارجي) مستقل ومؤهل وتبعية بناء على توصية اللجنة التدقيق المعمورة التي مجلس الإدارة وعلى قرار الجمعية العامة للشركة بإجراء تدقيق خارجي مستقل سنوي وإجراء مراجعة لصفحة سنوية للبيانات والهدف التدقيق المحاسب والالتزامات المالية والمساهمين بالتأكد موضوعي أن البيانات المالية تعد وفقا للحسابات الحكومية هذا والتفويض والموافق ذات الصلة بالمعايير الدولية التي تحكم إعداد المعلومات المالية وانها تمثل تماما مركز الشركة المالي وادائها من جميع النواحي الحكومية.	✓				يتم سنويا ايجاد تعيين مدقق الحسابات الخارجي لمراجعة حسابات الشركة من قبل الجمعية العامة العادية للمساهمين وذلك تمثالا على تلبية لمتطلبات قانون الشركات من مراقب الحسابات قبل مجلس الإدارة. كما ويراعى البنك لتعديل الجاهات المالية القوية بشأن تعيين مراقب الحسابات ببيان عدد مرات تعيين مراقب الحسابات كما ويقوم مجلس الإدارة بإيداع وموافقة نسبة الجمعية مصرف قطر التجاري المستقلة على ترشيح مدقق/أكثر من مدقق حسابات خارجي للجمعية العامة للمساهمين. ويتم بعد اختيار مدقق الحسابات الخارجي من قبل الجمعية العامة للمساهمين المتعاقد مع هذا المدقق ويشترط ضمان هذا المتعاقد بتوفير المدقق الخارجي بالحسابات المالية المطلوبة وحل الاعارة المالية المطلوبة عند اجراء التدقيق وكذلك ايداع الحسابات الخارجية من قبل مجلس البنك (المجلس) بإتخاذ الاجراءات المناسبة للحسابات المالية والتي يتم اقرارها من قبل مجلس هذا المدقق الخارجي. فحصر التميزانية المعمومية وحسابات الارباح والخسائر.
	٤٢٠	يعين على المدققين الحسابات للشركة حضور الجمعية العامة العادية للشركة حيث يقدمون تقريريهم والبيانات والبيانات على الاستفسارات.	✓				يكون حال الشركة في استاذ او يوقع افعال التدقيق والمراجعة على حسابات الشركة عند مدد عام ٢٠١٠ وحتى تاريخه مما فيها التزمنا بالنسبة لمصلحة وحسابات الفروع الخارجية وحسابات شركة بنك الدوحة للمساهمين المصروفة التي حسابات الفروع الاستثمارية والتقارير الدورية المتعاقبة على حسابات الشركة المدققة قطر المركزي وقد بلغ العائد التدقيق لعام ٢٠١٦ مبلغ ٢٥٠٠٠٠ ريال قطري.
	٤٢٠	يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.	✓				وفد حسابات على ثلاث اعراض اعروض اسعار من ثلاثة مكاتب مدققة معروفة تم عرضها على حسابات الشركة على عام ٢٠١٦.
	٤٢٠	يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.	✓				يتمتع البنك الدوحة بجمع معلومات الإفصاح الخاصة عن هوية قطر للتسهيلات المالية حيث يقوم البنك بالانضمام مع كل مؤسسة قطر والصحة المالية وموقع البنك المركزي وعري جميع المعلومات المتعلقة بقرى أن تكون جميع المعلومات المتعلقة بالبنك والبنوك التابعة له. هذا ويوجد نص مجلس إدارة الشركة على أن تكون جميع المعلومات دقيقة ومحدثة وغير مجزئة. ويتضمن التقرير الدوحة لتقرير تشغيل مجلس الإدارة والبيانات الخاصة والحجاري المتعلقة عن المجلس. ويؤكد البنك على جميع البيانات المالية الخاصة بوقت الاعتراف بالدولة للتقارير المالية واعيان مصرف قطر المركزي ذات الصلة كما ويقوم مراقب الحسابات الخارجي للبنك بإيداع معلومات المدقق الدولية ومطابقا لها وعلى كل المعلومات المطلوبة والذاتية الخاصة بالبيانات المدققة المالية المناسبة. وقد تم ايداع التقرير المالي المراجعة والسوية والمساهمين.
	٤٢٠	يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.	✓				وسائل الاتصال بالمساهمين يعتد بنك الدوحة مساهميه اصحاب مصلحة رئيسية وقد اشرك البنك دائرة شؤون المساهمين وهي مسؤولة عن الرد على استاشارات المساهمين واستفساراتهم وحل الاتصال بأي مستهزين في الاسواق والتكون حلقة وصل بينهم وبين رئيس مجلس الادارة.
	٤٢٠	يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.	✓				يتمتع بنك الدوحة بتوفير معلومات عامة مثل البيانات المالية وعقد التأسيس والتعاقد الاساسي والتفويض الداخلي للبنك إلى مساهميه
	٤٢٠	يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.	✓				يسعى بنك الدوحة جاهدا لتبوء المساهمين بالبيانات الخاصة بالبنك أداء البنك واتخاذ قرارات بشأن التغيرات اعمت مجلس الادارة وممثل مثل اربع الاسهم، يوجد بنك الدوحة ان الخطة العامة العمومية والبيانات للتصويت المعتمدة هي وفقا لقانون الشركات التجارية. هذا ويحدث ان يوم ايداع معلومات عامة مثل البيانات المالية وعقد التأسيس والتعام الاساسي والتفويض الداخلي للبنك إلى مساهميه.
	٤٢٠	يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.	✓				واجب الحصول على المعلومات: يمتلك بنك الدوحة موقع الكتروني يشرح جميع المعلومات الخاصة بالبنك مثل البيانات المالية السنوية والاربع سنوية وتقارير مجلس الادارة وتقارير الحكومة الخارجية لتقرير السنوي وغيرها من المعلومات المتعلقة بإدارة البنك ومجلس الادارة والمنتجات والخدمات والفروع.
	٤٢٠	يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.	✓				يتمتع على المدققة الخارجية بالحق في تلقي معلومات الشركة عن جميع حسابات الشركة كحد أقصى.
	المادة (٢١) الاصحاح	٤٢١	يجب أن تكون التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية IFRS/IAS واعتمادها. ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الحسابات الشهري اشارة صريحة عما إذا كان مدققا على كل التدقيق قد اجري وفقا لمعايير التدقيق الدولية IAS.	✓			
٤٢١		يجب ان يكون التقرير المالي للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية IFRS/IAS واعتمادها. ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الحسابات الشهري اشارة صريحة عما إذا كان مدققا على كل التدقيق قد اجري وفقا لمعايير التدقيق الدولية IAS.	✓				ويعزز على المجلس ان يضمن احترام حقوق المساهمين بما يحقق العدالة والمساواة.
٤٢١		يجب ان يكون التقرير المالي للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية IFRS/IAS واعتمادها. ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الحسابات الشهري اشارة صريحة عما إذا كان مدققا على كل التدقيق قد اجري وفقا لمعايير التدقيق الدولية IAS.	✓				يتمتع على الشركة ان تلحق بسجلات صحيفة دقيقة وحديثة توضح ملكية الاسهم.
٤٢١		يجب ان يكون التقرير المالي للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية IFRS/IAS واعتمادها. ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الحسابات الشهري اشارة صريحة عما إذا كان مدققا على كل التدقيق قد اجري وفقا لمعايير التدقيق الدولية IAS.	✓				يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول اليه مجانا خلال ساعات العمل الرسمية للشركة أو وفقا لما هو محدد في اجراءات الحسمون على المعلومات التي تضعها الشركة.
المادة (٢٣) سجلات الملكية الاساسية	٤٢٣	يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول اليه مجانا خلال ساعات العمل الرسمية للشركة أو وفقا لما هو محدد في اجراءات الحسمون على المعلومات التي تضعها الشركة.	✓				يحق للمساهمين الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل اعضاء مجلس الادارة والتفويض التأسيسي للشركة ونظامه الاساسي والمستندات التي تربط الاملاك أو حقوق على ارض المراجعة وعقد الاطراف ذات الصلة وأي مستند آخر ترض عليه الهيئة من وقت ذلك وقتئذ دفع ترسيم الذي تحدده الهيئة.
	٤٢٣	يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول اليه مجانا خلال ساعات العمل الرسمية للشركة أو وفقا لما هو محدد في اجراءات الحسمون على المعلومات التي تضعها الشركة.	✓				على الشركة ان تضمن عقدتها التأسيسية ونظامها الاساسي اجراءات الحسمون على المعلومات بشكل يحفظ حق المساهمين في الحصول على وثائق الشركة والمعلومات المتعلقة بها في الوقت المناسب وشكل ملائم. ويجب ان تكون اجراءات الحسمون واضحة ومهتمة على ان تضمنه.
	٤٢٣	يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول اليه مجانا خلال ساعات العمل الرسمية للشركة أو وفقا لما هو محدد في اجراءات الحسمون على المعلومات التي تضعها الشركة.	✓				١- مستمرة المساهمين الامتداد أو المساهمين الذين يمتلكون نسبة مئوية ذرية من رأس مال الشركة و ٢- الاجراء الواضح والصريح الحسمون على هذه المعلومات.
المادة (٢٤) الحصول على المعلومات	٤٢٤	يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول اليه مجانا خلال ساعات العمل الرسمية للشركة أو وفقا لما هو محدد في اجراءات الحسمون على المعلومات التي تضعها الشركة.	✓				٢- الاجراء الواضح والصريح الحسمون على هذه المعلومات.
	٤٢٤	يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول اليه مجانا خلال ساعات العمل الرسمية للشركة أو وفقا لما هو محدد في اجراءات الحسمون على المعلومات التي تضعها الشركة.	✓				على الشركة ان يكون موقع الكتروني يشرح جميع الازمات المتعلقة بالمعلومات ذات الصلة والمعلومات العامة، وتضمنها هذه المعلومات كافة المعلومات التي يجب الاعلان عنها بموجب هذا النظام وموجوب أي فواين والوائح ذات صلة.

رقم المادة	رقم البند	نظريات الحوكمة	البيانات	اللائحة	اللائحة	رقم المادة
المادة (٢٠)؛ حقوق المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين		<p>يتضمن النظام الأساسي للبنك حق لكل مساهم حضور اجتماعات الجمعية العامة، وحق المساهم التصويت على قرارات الجمعية العامة ويكون له عدد من الأصوات يعادل أسهمه ويمثل القسط المسحور. عليهم الالتزام بحكم قوانين ومؤسسات مساهم وطنية</p> <p>الموجهات المحددة في جدول أعمال الجمعية العامة وقوائم الأسئلة التي أعدها مجلس الإدارة، بخلاف التصويت في الجمعية العامة يتم بقراري طريقة أخرى تظهرها الجمعية العامة وحدد أن يكون التصويت بطريقة الاقتراع السري إذا كان القرار متعلقاً بتكليف أعضاء مجلس الإدارة أو بغيرهم أو بقرائه أو بقرائه حقوق المساهمين عليهم أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثلون عشرين الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل. ويجوز التوكيل خاصاً أو عاماً في الجمعية العامة بشرط أن يكون التوكيل مساهماً وأن يكون جميعاً أو جزئياً لا يجوز أن يكون عدد الأسهم التي يحوزها قسط الاستئثار.</p> <p>ومن جميع الأسهم التي لا يجوز أن يكون عدد الأسهم التي يحوزها قسط الاستئثار. وتعد الجمعية العامة بجمعية من مجلس الإدارة مرة على الأقل في السنة في المجالس والبرلمان اللذين يحددهما مجلس الإدارة بعد موافقة إدارة الشؤون المالية بقراره والالتزام والتجارة ويجب أن يكون الاقتراع خلال التجمع بالقرابة الثانية للسنة المالية للبنك، ومجلس الإدارة وجوه الجمعية العامة كما دعيت لاجتماعه، وعليه دعوة أيضاً مجلس إدارة ذلك مزقراً والسياسات أو عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن ٢٪ من رأس المال وأسياب حديه وذلك خلال خمس عشر يوماً من تاريخ الطلب، وتنفذ الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة وعلى المجلس توجيه هذه الدعوة إذا طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يمثلون على الأقل ٥٪ من رأس المال للبنك.</p>				
	المادة (٢١)؛ المعاملة المساهمين وممارسة حقوق التصويت		<p>يتضمن النظام الأساسي للبنك حق لكل مساهم حصة معادلة/حصة غير متساوية في ملكية وموحدات الربح وفي الأرباح المقسمة حسب ما يملأه من أسهم.</p>			
المادة (٧)؛ حقوق المساهمين فيما يتعلق بأعضاء مجلس الإدارة			<p>بعد إخطار الجهات الرقابية ذات الاختصاص، يتم الإعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة بالصفحة المحيية، ومن ثم تقوم لجنة الترشيحات والحوكمة بعد إعلاني باب الترشيح بإجراء بالصفحة المستلمة من المساهمين، وذلك مع إتاحة المساهمين بالحصول على دراسة طلبات الترشيح المستلمة من المساهمين، وذلك مع إتاحة المساهمين بالحصول على جميع المعلومات عن المرشحين للعضوية قبل اجتماع الجمعية العامة من خلال مراجعة البنك وبعد ذلك موافقة الجهات ذات الاختصاص، يتم عرض هذه الاسماء على الجمعية العامة العادية للمساهمين للانتخاب أعضاء مجلس الإدارة من المرشحين للعضوية المجلس.</p>			
	المادة (٧)؛ حقوق المساهمين فيما يتعلق بأعضاء مجلس الإدارة		<p>يقوم مجلس الإدارة باقتراح أربع الأسهم على الجمعية العامة في كل عام وفق سياسة الربح بتوزيع الأرباح من الجمعية من مجلس الإدارة ضمن سياسة الحوكمة ونظام البنك الأساسي، حيث يسمح النظام الأساسي للبنك بتوزيع الأرباح على المساهمين بعد استقطاع سبعة ٪ من صافي أرباح الربح لتكوين الاحتياطي القانوني، ويجوز للجمعية العامة المساهمين وقف هذا القسط على مبلغ هذا الاحتياطي ٠٠٪ من مقدار رأس المال المدفوع، وإذا قل الاحتياطي القانوني عن النسبة المحددة يجب إعادة الاستقطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة، والاحتياطي القانوني غير قابل للتوزيع إلا في الحالات التي أحاطها قانون الشركات التجارية القطري، وبعد موافقة مصرف قطر المركزي، ويجوز للمساهمين العامة بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن يقرر سداداً اقتطاع جزء من الأرباح الصافية لحساب الاحتياطي الاحتياطي، ويستعمل هذا الاحتياطي في الوجهة التي تقررها الجمعية العامة، وتقتطع جزء من الأرباح لتحديد الجمعية العامة لوجهة الأرباح المتبقية على الشراكة بموجب مبادئ العمل، ومن ثم يتم توزيع المبلغ المتبقى من الأرباح بعد ذلك على المساهمين أو يرد على بنك على نسبة الأرباح المتبقية وذلك بعد موافقة الجمعية العامة على ذلك.</p>			
المادة (٧)؛ حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح			<p>يجب أن يكون المساهمين الحق بالتحاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراجعي.</p>			
			<p>على مجلس الإدارة أن يقدم إلى الجمعية العامة سياسة واضحة تحكم توزيع الأرباح، ويجب أن يتضمن هذا التقديم شرحاً عن هذه السياسة انطلاقاً من حصة مصلحة الشركة ومساهمين على حد سواء.</p>			

رقم المادة	رقم الرئيد	نطاقات التحوك				
المادة (٢٠٢)؛ مجلد راس المال وحقوق المساهمين والصالحات الاجري		١١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٢٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٣٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٤٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٥٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٦٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٧٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٨٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٠/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩١/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٢/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٣/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٤/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٥/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٦/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٧/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٨/٢٩	✓	✓	✓	✓
		٩٩/٢٩	✓	✓	✓	✓
		١٠٠/٢٩	✓	✓	✓	✓

رقم البند	رقم المادة	التطبيق	الالتزام عدم	التطبيق	الالتزام عدم
1/31		يتعين على المجلس اتخاذ تقرير سنوي، يوقعه الرئيس.	✓		
2/31		يحب رفع تقرير الحوكمة إلى الهيئة سنوي وفي أي وقت تطلبه الهيئة ويكون مرفقاً بالتقرير السنوي الذي تعده الشركة لتزويدنا بموجب الإفصاح الدوري.	✓		
3/31		يحب تضمين بند تقرير الحوكمة بجداول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة وتوزيع نسخة منه للمساهمين خلال الاجتماع.	✓		
4/31		وجبات أن يتضمن تقرير الحوكمة كل المعلومات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا النظام وعلى سبيل المثال لا الحصر:	✓		
1		الإجراءات التي اتخذتها الشركة لهذا الخصوص،	✓		
2		الإفصاح عن أي مخالفت ارتكبت خلال السنة المالية وبين أسبابها وطريقة معالجتها وسبل تنفيذها في المستقبل.	✓		
3		الإفصاح عن الأخطاء الذين يتألف منهم مجلس الإدارة ورئيسه ومسؤوليهاهم وشخصياتهم خلال السنة، ومقارنتها هؤلاء الأعضاء وصلاحياتهم، فضلاً عن طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا في الشركة.	✓		
4		الإفصاح عن إجراءات الرقابة الداخلية بما في ذلك الإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.	✓		
5		الإفصاح عن الإجراءات التي تتبناها الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها والتعليق مقارناً لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة ومقارنة الأنظمة المعمّدة لمواجهة التغييرات الحزبية أو غير المعمّقة في السوق.	✓		
6		الإفصاح عن تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أحضر فيها المجلس مسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والرقابة التي عالجتها المجلس هذه المسائل.	✓		
7		الإفصاح عن الأخطاء في تطبيق الرقابة الداخلية خلال أو حيزها أو مواطن الخلل في تطبيقها أو الإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على المالكي للشركة والإجراءات التي اتخذتها الشركة في معالجة الأخطاء في تطبيق الرقابة الداخلية (لا سيما المسائل المعقد عنها في التقارير السنوية للشركة وبينها تلك المالية).	✓		
8		الإفصاح عن تعهد الشركة بالتقادم والتبرؤ التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	✓		
9		الإفصاح عن تعهد الشركة بالرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.	✓		
10		كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.	✓		

المادة (31)

تقرير

الحوكمة

فهد بن محمد بن جبر آل ثاني

رئيس مجلس الإدارة